

فقه المعاملات 70 - التأهيل الفقهي (أنواع العوض) (عامر بهجت)

عامر بهجت

ننتقل الان الى اقسام البيع. البيع ايه الاخوة الكرام ينقسم بعدة اعتبارات. عندنا تقسيم البيع باعتبار نوع العوض العوض انواع. عندنا

00:00:00 بيع عين يعني ايش عيينا؟ حصلنا السيارة الحمد لله -

طيب ما معنى بيع العين السلعة المعينة شايف السيارة هذي؟ بعترك هذه السيارة. هذا يسمى بيع العين خلاص شيء معين. لو فرضنا ان 00:00:19 هذا اللي قاعد بيع السيارة هو الحرامي اللي سرق السيارة اول -

يصح البيع ولا لا الحرامي اللي سرقها وراح وباعها في السوق يصح ولا لا؟ لا يصح. ليش لانه باع ما لا يملك. طيب لو اشتري هذاك 00:00:40 المسكين اشتراها خلاص؟ ثم علم الامر فرفع دعوة على في المحكمة يطالب الحرامي بتسلیمه سيارة بدل عن - 00:01:05 السيارة مثلها يلزم الحرامي ذلك ولا لا ما يلزمه ليش لان البيع صحيح ولا فاسد؟ البيع فاسد يلزمه رد الثمن. واضح؟ ولا يلزم بدل عنها لان العقد وقع على -

معينة فاذا تبيننا ان هذه العين المعينة مملوكة لغيره لم يصح البيع. واضح؟ هذا في بيع ايش العين. طيب النوع الثاني قال لك بيع 00:01:25 دين. النوع الثاني من العوض يكون دين. ايش هو الدين -

الدين هو الشيء الموصوف في الذمة. انت تروح لمحل التمر تقول له اعطني كيلو تمر سكري طيب كيلو تمر السكري هذا يا اخوان هل 00:01:41 يلزم البائع ان يسلم كيلو تمر سكري من هذا الكرتون -

ولا ممكن من الكرتون الثاني والثالث والرابع والخامس والعasher ممكن اذا هو ثبت في ذمته لك كيلو تمر سكري بالاوصف المتفق 00:02:00 عليها. واضح؟ هذا الكيلو يتحقق في الواقع بافراد كثيرة. من هذا الكرتون ومن هذا -

صح ولا لا؟ هو في المحل عنده فيه مئتين كيلو لو اعطيك اي واحد منها اجزأ ماشي؟ فلو اعطيك البياع كيلو تمر اعطيك كيس فيه 00:02:19 كيس فيه كيلو تمر قال له خذ -

هذا كيلو تمر السكري ثم تبيننا بعد ذلك ان الكيلو الذي اعطيك اياه قد اشتراك واحد من قبل وحطوا عنده وديعة اشتراك واحد قال انا 00:02:34 بلف الدكان خلي هذا عندك. باع ما يملك ولا ما لا يملك -

باع ما لا يملك صح ها نقول لا هنا لا نقول انه باع ما لا يملك لكن نقول يلزم طيب راح اشتراك في المحكمة قال اطالبه ببدل يلزم 00:02:49 البدل ولا لا؟ يلزم البدل ولا نقول له العقد -

fasد شو الجواب الصحيح يلزم البدل ولا نقول ان العقد فاسد. ايش الفرق؟ الفرق السيارة وقع العقد على عين معينة. اذا وجد 00:03:03 الخل فيها خلاص بطل البيع. اما لم يقع العقد على عين معينة المبيع هنا دين يعني ايش دين؟ يعني موصوف في الذمة ثبت في ذمة 00:03:03 البائع. واضح؟ اذا اعطيك شي فيه خلل -

يعطيك بدل عنه. واضح؟ طيب عين مثل السيارة بترجع لها الان بس انت خلilik في الاول عين عرفتم العين دين بعددين 00:03:26 نشرحباقي. يبقى عندنا المنفعة مثل ايش؟ مثل العلامة التجارية -

بيع العلامة التجارية الان لما تروح تشتري علامة تجارية. المطعم من المطاعم المشهورة مثلا مطعم من مطاعم بروست له علامة 00:03:45 تجارية معروفة وتبغى تشتريها خلاص؟ واشتراك العقد بينكم؟ يعطيك يسلمك كرتون ولا يسلمك ايش -

يقول يسلمك منفعة وهي حق الانتفاع والاستغلال هذا الاسم التجاري واضح ولا لا؟ مثل الوكالة فهذا يسمى بيع منفعة وسيأتي معنا 00:04:01 بعض الامثلة ايضا في التمارين طيب اذا كان البيع فيه عوضان -

نعم ومثمن. فيتصور ان يكون الثمن عينا والمتمن عين مثل ايش؟ ابيعك سيارتك هذي بسيارتك شفت سيارتكم قلت والله سيارتكم
ممتناعة قال لا والله ما هي عاجبتي معه ما هي عاجبتي هذى السيارة - 00:04:20

طيب اعطيك سيارتي؟ قال سيارتكم احسن سيارة في العالم. خلاص خذ سيارتي واعطيني سيارتكم. هنا بيع عين بايش بعين ماشي؟
وقد يكون بيع عين بدين هذى السيارة مقابل الف كيلو تمر - 00:04:38

بيع عين بدين ولا لا مقابل الف كيلو تمر لا ما هو عين الف كيلو تمر موصوفة هل هي عين لا العين شيء يمكن الاشارة اليه لما اقول لك
الف كيلو تمر. عندي انا خمسين الف كيلو تمر - 00:04:52

يبت في الذمة. واضح؟ هذا الفرق بين المعين وبين الموصوف في الذمة ماشي لا هم يقولون ان هذا يسمى موصوف في الذمة دين
يعني انا اعطيك مثال خليني اعطي هالله ما هو مؤجل - 00:05:12

هذه القضية من اعقد القضايا وستتضح بعد قليل. لكن خليني اعطيك مثالين. اعطيك مثالين اعطيك مثالين المثال الاول يقول
بعنك كرتون التمر هذا تبيعين ولدين عين بعنك الف كيلو تمر - 00:05:32

الدين اذا لما تم العقد بيوني وبينك على بيع الف كيلو تمر ثبت في ذمتك الف كيلو تمر تسلمنها لي من اي مكان ما لي شغل دبر حالك
لكن لما قلت بعنك هذا الكرتون - 00:05:50

فان لو انا قلت له انا ابغى بدها هذا الكرتون او انت بعد العقد قلت له ما راح اعطيك هذا الكرتون اعطيك الكرتون الثاني من حرك
تغير لا ما هو من حرك لان هنا وقع البيع على عين معينة - 00:06:06

وليس على شيء موصوف يثبت في ذمة البائع. على كل حال ستتضح بعد قليل بالامثلة ان شاء الله المنفعة مثل الخدمة يعني ممكن
تكون بس فرق بين الاجرة المنفعة في الاجرة مؤقتة وبيع المنفعة دائم - 00:06:20

يعني لو قلت لك هذى العلامة التجارية اسمح لك تستخدمنها لمدة سنة وتعطيني الف ريال تجارة لو قلت لك هذى العلامة التشميرية
خلاص انا متنازل عنها لك الى الابد مقابل مئة الف ريال هذا ايش - 00:06:39

هذا بيع المنفعة ماشي طيب ننتقل الان الى تقسيم اخر للبيع شوف في مسألة عند الفقهاء هذى المسألة ركزوا فيها كذا اذا بعت دين
بدين فلا بد من قبض احد العوضين - 00:06:54

يعني ايش انا ابغى اسئلکم سؤال اشواف فهمتم الدين ولا ما فهمتم بيع الدين ما شاء الله تبارك الله ها قال لي هذى الخمسات ما راح
اعطيكم لا تخافون يا - 00:07:11

اذا قلت لك انا رحت عندك واشتريت من عندك خبز قلت اعطيك كيس الخبز هذا بكم؟ قلت لي بخمسة ريال. قلت خلاص اشتريت
منك كيس الخبز هذا بخمسة ريالات لا كيس الخبز هذا هذى عين ولا دين؟ عين ممتاز خمس ريالات - 00:07:31

عين ولا دين؟ شوف لما قلت لك بخمسة ريالات ها اشتريت ما شاء الله صوروا فلوسي قولوا ما شاء الله طيب قلت لك اشتري منك
بخمسة ريالات. قلت لي تم. جيت انا سحبت هذى الخمسة واعطيتك اياها. تعترض علي؟ - 00:07:52

ما لك حق تعترض لان الان الذي يجب علي تجاهك هو خمسة ريال ثبتت في ذمتي. ان وفيتك هذى ولا هذى ولا هذى ولا هذى
هذى ولا هذى كلها سوا - 00:08:10

او اعطيتك ريالات اطلع ريالات طيب فحين اذ نقول هذا بيع هذا يسمى دين ماشي؟ ما هو رقم خمسة ريالات لها رقم؟ لا
خمسة ريالات ثبتت في الذمة ماشي؟ طيب لو اني اشتريت بالتمر قلت له اعطيك كيلو تمر بخمسة ريال - 00:08:22

الان الرجال قدامه عشرة كيلو لو سحب لي كيلو من هنا ولا من هنا يجزي ولا لا؟ يجزي اذا هذا دين بدين صح ولا لا مو
مجهول معلوم انه واحد كيلو تمر سكري او صافه كيت وكيت - 00:08:46

غير محدد لكنه موصوف غير محدد بالعين بالذات غير محدد لكنه معروف بالوصف خلاص؟ يجوز هذا بشرط قبل ان تفارق المحل
 تكون اعطيته الفلوس او قبل ان تفارق المحل يكون اعطاك ايش؟ السلعة. يشترط قبض احد العوضين ما هو لازم تقبض العوضين

جميعا - 00:09:06

بيع الدين بالدين شوف موجودة عندك في المربي يشترط في بيع الدين بالدين ايش قبض احد العوظين طيب خليني اختبركم
واشوف فهمتوا ولا لا. لو اني رحت للمحل وقلت له يعني هذا الكرتون من التمر - 00:09:28
ها مشبها يا شيخ بعدين بعد الدرس عشان بس لا تشكل. طيب شوفوا مشايخ لو اني اشتريت منه قلت له اشتري منك هذا الكرتون
خلاص بخمسين ريال قال لي تم تم العقد وخرجت انا من الدكان ومشيت قلت ارجع لك بعد العصر - 00:09:43
اخذه يجوز ولا ما يجوز؟ يجوز ليس؟ لان هذا ليس بيع دين بدين. واضح؟ ويبقى هذا الكرتون امانة. عند البائع. لو رجعت بعد الظهر
جيست وقلت اعطيك الكرتون قال والله يا شيخ اه جاه اه حرامي وسرق بالدكان كله - 00:10:08
او سرق كرتونك من غير تعد من البائع ولا تفريط منه هل يضمن لك ما يظمن لكن لو كنت اشتريت منه عشرة كيلو تمر سكري او صف
لنا قلت خذ الفلوس انا اجييك العصر استلم منك - 00:10:28
ثم جست العصر قال والله التمر السكري اللي عندنا خاص اباع كله ولا ضاع ولا اسرق ولا انحرق يلزمك تمر ولا ما يلزمك؟
يلزمك لان هذا دين ثبت في ذمته - 00:10:46
شفتوا ولا لا؟ هذا دين ثبت في ذمتي وليس هناك سلعة معينة بعينها وقع العقد عليها واضح؟ مثل عقد السلم يأتي الان في المثلة يا
شيخ ما قبض يأتي معنا القبض الان - 00:10:59
الان ما في تقابل المذهب طبعا فيه خلاف بين اهل العلم في مسألة المذهب طبعا التقابل لا يؤثر على صحة البيع التقابل يؤثر في
مسألة انه هل يجوز ان ابيعه انا مرة ثانية ولا لا؟ يعني انا لو خرجت من الدكان حتى بس ما نستعجل ستأتي معنا هذه - 00:11:15
طيب حبة حبة خلاص كذا فهمتم ان شاء الله طيب - 00:11:31